فهرس المحتوى

مقدمه كتاب ٥

القول في الخيار و أقسامه و أحكامه، و فيه مقدمتان ١١

الأُولى: الخيار لغةً و اصطلاحاً ١١

تعريف آخر للخيار و المناقشة فيه ١٢

إطلاق الخيار في الأخبار ١٤

الثانية: الأصل في البيع اللزوم ١٤

معاني «الأصل» ١٥

١. الراجح ١٥

٢. القاعدة المستفادة من العمومات ١٦

٣. الاستصحاب ١٦

٤. المعنى اللغوي ١٦

معنى قول العلّامة: إنّه لا يخرج من هذا الأصل إلّا بأمرين ١٨

توجيه كلام العلّامة و المناقشة فيه ١٨

توجيه آخر ١٩

المناقشة في التوجيه المذكور ١٩

www.darolfekr.ir

رجوع إلى ما يقتضيه «الأصل» ٢١
الأدلّة على أصالة اللزوم ٢٢
الاستدلال بآية ﴿أوفوا بالعقود﴾ ٢٢
الاستدلال بآية ﴿أحلّ الله البيع﴾ ٢٤
الاستدلال بآية ﴿تجارةً عن تراض﴾ ٢٥
الاستدلال بآية ﴿أكل المال بالباطل﴾ ٢٥
الاستدلال بروايتي: «لا يحلّ ما امرئ مسلم» و «الناس مسلّطون» ٢٦
الاستدلال برواية: «المؤمنون عند شروطهم» و المناقشة فيه ٢٦
الاستدلال بأخبار أُخر ٢٩
مقتضى الاستصحاب أيضاً اللزوم ٢٩
ظاهر المختلف أنّ الأصل عدم اللزوم و المناقشة فيه ٣١
إذا شكّ في عقدٍ أنّه من مصاديق العقد اللازم أو الجائز ٣١

في أقسام الخيار ٣٥
الأول: في خيار المجلس ٣٦
المراد بـ «المجلس» ٣٦
الدليل على هذا الخيار ٣٦
مسألة: هل يثبت خيار المجلس للوكيل؟ ٣٧
أقسام الوكيل ٣٨
١. أن يكون وكيلاً في مجرّد إجراء العقد ٣٨
عدم ثبوت الخيار للوكيل في هذه الصورة ٣٨
ثبوت الخيار للموكّل في هذه الصورة مع حضوره في مجلس العقد ٤١
٢. أن يكون وكيلاً مستقلاً في التصرّف المالي ٤٢

ثبوت الخيار للوكيل في هذه الصورة ٤٢
هل يثبت الخيار للموكّل أيضاً؟ ٤٢
لو ثبت الخيار لمتعدّدين ٤٣
ما هو المراد من التّفرق؟ ٤٤
٣. أن لا يكون مستقلاً في التصرف ٤٤
عدم ثبوت الخيار للوكيل في هذه الصورة ٤٥
هل للموكّل تفويض حقّ الخيار إلى الوكيل ٤٥
عدم ثبوت الخيار للفضولي ٤٦
مسألة: هل يثبت الخيار إذا كان العاقد واحداً؟ ٤٨
الاقوى عدم ثبوت الخيار له عن الاثنين ٤٩
الاولى التوقّف ٥١
مسألة: استثناء بعض أشخاص المبيع عن خيار المجلس ٥١
١. من ينعتق على أحد المتبايعين ٥٢
٢. العبد المسلم المشترى من الكافر ٦٠
٣. شراء العبد نفسه ٦٢
مسألة: اختصاص خيار المجلس بالبيع ٦٣
مسألة: مبدأ خيار المجلس ٦٦
القول في مسقطات خيار المجلس ٦٨
مسألة: المسقط الأوّل: اشتراط السقوط في ضمن العقد ٦٨
توهّم معارضة اشتراط السقوط لعموم أدلّة الخيار و دفعه ٦٩
ما يشهد لعدم المعارضة ٧١
الاستشكال على التمسك بدليل الشروط بوجوه ٧٢
مناقشة الوجوه المتقدّمة ٧٤

www.darolfekr.ir

صور اشتراط سقوط خيار المجلس ۷۶
۱. اشتراط عدم الخيار ۷۷
۲. اشتراط عدم الفسخ ۷۷
۳. اشتراط إسقاط الخيار ۷۹
حكم الشرط غير المذكور في متن العقد ۸۰
التفصيل بين الشرط المذكور قبل العقد المشار إليه فيه و بين غيره ۸۰
فرع: إذا نذر أن يعتق عبده إذا باعه ۸۴
مسألة: المسقط الثاني: الإسقاط بعد العقد ۸۵
سقوط الخيار بكلّ لفظٍ يدلّ عليه ۸۶
مسألة: لو قال أحدهما لصاحبه: «اختر» ۸۷
مسألة: المسقط الثالث: افتراق المتبايعين ۹۰
معنى الافتراق المسقط ۹۱
ما يحصل به الافتراق ۹۲
مسألة: الافتراق عن إكراه ۹۳
الاستدلال على كون المسقط هو الافتراق عن رضا ۹۴
مسألة: لو أُكره أحدهما خاصّة على التفرّق ۹۷
محلّ الكلام ما لو أُكره أحدهما المتّجر على الافتراق ۹۹
الأقوال في المسألة ۹۹
مبنى الأقوال ۹۹
الأظهر في المسألة ۱۰۴
إذا أُكره أحدهما على البقاء ۱۰۸
الأقوى سقوط الخيار عنهما ۱۰۹
مسألة: لو زال الإكراه ۱۰۹

www.darolfekr.ir

مسألة: المسقط الرابع: التصرّف ١١٠

الثاني: في خيار الحيوان ١١٢
عموم هذا الخيار لكلّ ذي حياة ١١٢
هل يختصّ هذا الخيار بالبيع المعيّن أو يعمّ الكلّي أيضاً؟ ١١٣
مسألة: المشهور اختصاص خيار الحيوان بالمشتري ١١٤
الدليل على الاختصاص ١١٥
عن السيّد المرتضى ثبوته للبائع أيضاً و الدليل عليه ١١٧
ضعف هذا القول ١٢٠
القول بثبوت الخيار لمن انتقل اليه الحيوان ثمناً كان أو مثمناً ١٢١
لا محيص عن المشهور ١٢٢
مسألة: عدم الفرق بين الأمة و غيرها في مدّة الخيار ١٢٢
مسألة: مبدأ خيار الحيوان ١٢٣
المراد بزمان العقد ١٢٦
مسألة: دخول الليلتين المتوسّطتين في الثلاثة أيام ١٢٨
مسألة: مسقطات خيار الحيوان ١٣١
١. اشتراط سقوطه في العقد ١٣١
٢. إسقاطه بعد العقد ١٣١
٣. التصرّف ١٣١
النصوص الدالّة على مسقطيّة التصرّف ١٣٢
المراد من «الحدث» في النصوص ١٣٣
المراد من «فذلك رضىً منه» في صحيحة ابن رئاب ١٣٦
المحتملات في ذلك ١٣٧

www.darolfekr.ir

الاحتمال الأوّل ۱۳۷
الاحتمال الثاني ۱۳۷
الاحتمال الثالث ۱۳۸
الاحتمال الرابع ۱۳۹
المناقشة في الاحتمالين الأوّلين ۱۳۹
المناقشة في الاحتمال الرابع ۱٤۱
تعيّن الاحتمال الثالث ۱٤۲
الاستشهاد بكلمات الفقهاء عليه ۱٤۲
ظهور كلمات الفقهاء في المعنى الثالث ۱٤۷

الثالث: خيار الشرط ۱۵۲
معنى خيار الشرط ۱۵۲
الدليل على هذا الخيار ۱۵۲
مسألة: لا فرق بين كون زمان هذا الخيار متّصلاً بالعقد أو منفصلاً عنه ۱۵۳
يشترط تعيين المدّة دفعاً للغرور ۱۵٤
مسألة: بطلان العقد في صورتي جهالة المدّة و عدم ذكرها أصلاً ۱۵۷
القول بجعل المدّة المجهولة ثلاثة أيّام ۱۵۷
مناقشة القول المذكور ۱۵۹
القول ببطلان الشرط دون العقد و الناقشة فيه ۱٦۱
مسألة: مبدأ خيار الشرط ۱٦۲
مسألة: جعل الخيار للأجنبي ۱٦٤
مسألة: هل يعتبر مراعاة المستأمر للمصلحة؟ ۱٦۷
مسألة: بيع الخيار ۱٦۹

www.darolfekr.ir

معنى بيع الخيار ١٦٩
ما يدلّ عليه ١٧٠
توضيح المسألة بالكلام في أمور ١٧٢
الاوّل: أنحاء خمسة في اشتراط ردّ الثمن في بيع الخيار ١٧٢
صحّة الأنحاء المذكورة عدا الرابع ١٧٥
الثاني: أنحاء الثمن المشروط ردّه لفسخ البيع و حكم كلّ واحدٍ منها ١٧٦
الثالث: هل يكفي مجرّد ردّ الثمن في الفسخ؟ ١٧٩
الرابع: مسقطات بيع الخيار ١٨١
هل يسقط هذا الخيار بالتصرّف في الثمن المعيّن؟ ١٨٢
ظاهر المحكّي عن الأردبيلي و السبزواري عدم السقوط ١٨٣
المحكّي عن الطباطبائى ردّهما ١٨٣
مناقشة المؤلّف لجميع ما تقدّم ١٨٥
الخامس: لو تلف المبيع كان من المشتري ١٨٩
لو تلف الثمن فممّن يكون؟ ١٩٠
السادس: ردّ الثمن إلى الوكيل أو الوليّ مع التصريح به ١٩٢
إذا كان المشروط الردّ إلى المشترى فامتنع ردّه إليه ١٩٢
لو لم يصرّح باشتراط الردّ إلى المشتري قام وليّه مقامه ١٩٥
الرّد إلى عدول المؤمنين ١٩٦
لو اشترى الأب للطفل أو الحاكم للصغير بخيار البائع ١٩٦
السابع: لو ردّ البائع بعض الثمن ١٩٨
الثامن: اشتراط المشترى الفسخ بردّ المثمن ١٩٩
مسألة: جريان خيار الشرط في كلّ معاوضة لازمة إلّا ما خرج بالدليل ٢٠٠
الاستدلال عليه ٢٠١

عدم جريان خيار الشرط في الإيقاعات ۲۰۲
الاستدلال على ذلك ۲۰۲
عدم جريان خيار الشرط في العقود المتضمّنة للإيقاع ۲۰۵
أقسام العقود من حيث دخول خيار الشرط فيها ۲۰۶
۱. ما لا يدخله خيار الشرط ۲۰۶
۲. ما اختلف في دخول فيه ۲۰۶
أ ـ الوقف ۲۰۷
حكم الصدقة حكم الوقف ۲۰۸
ب ـ الصلح ۲۰۹
ج ـ الضمان ۲۱۰
د ـ الرهن ۲۱۱
هـ ـ الصرف ۲۱۱
۲ ما يدخله خيار الشرط اتّفاقاً ۲۱۲
هل يدخل خيار الشرط في القسمة؟ ۲۱۳
عدم جريانه في الإباحة ۲۱۳
حكم الصداق و السبق و الرماية ۲۱۴
إناطة دخول خيار الشرط بصحّة التقايل في العقد ۲۱۴